جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
النجف الاشرف

المسؤولية التقصيرية الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية

((دراسة مقارنة))

رسالة تقدم بها الطالب

قاسم مطشر قاسم

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا
وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون الخاص

بإشراف

أ.د. حسين عبدالقادر معروف

١٤٤٠هـ ٢٠١٩م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي
وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا
وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ
رَبِّ شَقِيًّا ﴿٤﴾

سورة مريم

الإهداء

ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة

والدي رحمه الله

من كانت الجنة تحت أقدامها

والدتي حفظها الله

وجعلنا بينكم مودة ورحمة

زوجتي مع المحبة

جناحي الذي أطير فيه

إخوتي

زينة الحياة الدنيا

أولادي وأحفادي

رب أخ لم تلده لك أمُك

أصدقائي

لكم مني هذا الجهد المتواضع

قاسم

اللهم أنت أحق من ذُكر، وأحق من عُبد وأنصر من ابتغي، وأرأف من ملك، وأجود من سأل، وأوسع من أعطى، أنت الملك لا شريك لك، والفرد لا ندَّ لك، كلُّ شيء هالك إلا وجهك، لن تطاع إلا بإذنك، ولن تعصى إلا بعلمك، تُطاع فتشكُر، وتُعصى فتغفِر، أقرب شهيد، وأدنى حفيظ، حللت من دون النفوس، وأخذت بالنواصي، وكتبت الآثار، ونسخت الآجال، القلوب لك مفضية، والسر عندك علانية، الحلال ما أحللت، والحرام ما حرَّمت، والدين ما شرَّعت ، والأمر ما رضيت، والخلق خلقك، والعبد عبدك، وأنت الله الرؤوف الرحيم.

وأُصلي وأُسلم على حبيبك وصفيك ونجيبك وخيرتك من خلقك محمد وعلى آله الطيبين أعلام الهدى وسفينة النجاة، قادتنا في الحياة وعلى صحبه الأبرار وأزواجه الأطهار وعلى من والاه إلى يوم الدين.

قال أمير المؤمنين علي (عليه السلام)، إنَّ الوفاء توأم الصدق ، وبكل وفاء وصدق ومحبة، وبيد عرفان أتقدم بالشكر والثناء إلى الأستاذ الدكتور حسين عبد القادر معروف رئيس قسم القانون المدني الخاص لجامعة البصرة، الذي قبل متفضلاً الإشراف على رسالتي، وأفاض عليها من جود علمه، ولم يبخل علينا بجهدٍ لإتمامها.

وأخص بالشكر والإمتنان أسرة آل بحر العلوم، التي لولا مؤسستها، وصرحها العلمي (معهد العلمين للدراسات العليا) في النجف الأشرف لما كانت لنا الفرصة لنيل هذه الشهادة بسبب التعقيدات الإدارية في العراق، ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يتغمد عميدها السيد بحر العلوم الكبير بواسع رحمته.

وبكل شرف وافتخار أذكر منارات العلم، كل من الأستاذ الدكتور والمربي الفاضل عزيز كاظم الخفاجي أستاذ مادة القانون المدني، والأستاذ الدكتور ضمير المعموري أستاذ مادة اللغة الإنكليزية، والأستاذ الدكتور عباس عبود، والأستاذ الدكتور سلام الفتلاوي أستاذ قانون الأحوال الشخصية، والأستاذ الدكتور إبراهيم الربيعي أستاذ القانون التجاري، والأستاذ الدكتور حيدر القريشي أستاذ منهج البحث القانوني، والأستاذ الدكتور عبدالرسول الأسدي أستاذ القانون الدولي

الخاص، والأستاذ الدكتورة وسن قاسم أستاذ فلسفة القانون ، والعلامة الفاضل آصف الموسوي أستاذ الفكر الإسلامي، والشكر موصول لإدارة قسم القانون المتمثلة بالأخ الشيخ الدكتور أحمد الخفاجي والأخت الفاضلة الدكتورة نجلاء مهدي، والامتنان مرفوع إلى كل من ساندنا وآزرنا وتابعنا، الدكتور عامر زغير عميد كلية القانون جامعة ميسان، والأخ الصديق الدكتور ماجد مجباس، والأخ العزيز الدكتور رحيم الحمراني، والأخ الزميل الدكتور المستشار صباح كاظم شبيب الساعدي، والأخ الدكتور خلف الإزيرجاوي، والزملاء في شركة نفط ميسان الأستاذ حسنين عبداللطيف مدير هيأة الدراسات والتخطيط، والسيدة كفاية حسن مديرة هيأة البيئة والصحة والسلامة ومنتسبيها الأكارم، والأستاذ محمد ليث حاتم مدير القسم القانوني وزملاءهُ الأفاضل، والأستاذ علاء عبدالنبي مدير القسم التجاري، والأخ الدكتور حسن رشك، والأخ الدكتور رائد حمدان عاجب، والسيد لازم خليفة مسؤول شعبة التعويضات لحقل الحلفاية.

وأتقدم بالشكر والامتنان إلى مكتبة شركة توزيع المنتجات النفطية فرع ميسان بما أتحفتنا من مراجع قانونية وفقهية وعلمية، ومكتبة كلية القانون جامعة ميسان، ومكتبة معهد العلمين وأمينها الأمين السيد أحمد الساعدي، ولا أنسى ما قدمته مكتبة التفكر الأهلية وصاحبها المثقف علاء البسام، وكذلك مكتبة أم أبيها وصاحبها الحقوقي علي درعم، وأثني على مشاعر زملائي في العمل، محمد موسى جعفر وطاهر عبد جعفر وعلاء محمد هاشم سلمان، وطالب حسن واحمد النعيمي وعبدالله موسى خليل، وأحمد حسين عبدالصاحب، ومحبتي لرفاقي في حلي وترحالي عباس صبري الدراجي ومحمد قاسم جعفر المكصوصي، والاعتزاز لمن هم في ضميري من دون ذكر أسمائهم، ولا انسى جهود العديل الأخ السيد ماجد سعد البعاج والأخ الحاج حافظ مدلول (صاحب مكتب حجي حافظ للطباعة) لجهودهم الكبيرة في الإعداد والطباعة.

وختامها مسك المربية الفاضلة الحاجة زوجتي وأولادي قرة عيني وأخص بالذكر منهم ولدنا أبا القاسم مصطفى.

وآخر دعوانا أنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ

الباحث

الفهرست

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١-٥
الفصل الأول **تأصيل المسؤولية التقصيرية الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية**	٦-٦٠
المبحث الأول: **صور المسؤولية التقصيرية الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية**	٩-٣٥
المطلب الأول: المسؤولية التقصيرية عن الضرر الخاص الناشئة عن الأخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	٩-٢٠
الفرع الأول: الضرر الجسدي الناشئ عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	١٠-١٤
الفرع الثاني: الضرر المالي الماس بالحقوق العينية الناشئ عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	١٤-٢٠
المطلب الثاني: المسؤولية التقصيرية عن الضرر العام الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	٢٠-٣٥
الفرع الأول: الضرر البيئي العام المحض الناشئ عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	٢٣-٢٧
الفرع الثاني : صور الضرر البيئي العام المحض الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية وشروط تعويضه.	٢٧-٣٥
المبحث الثاني **أساس المسؤولية التقصيرية الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية**	٣٦-٦٠
المطلب الأول: أساس المسؤولية التقصيرية ذات الضرر الخاص الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	٣٦-٤٥
الفرع الأول: الخطأ الواجب الإثبات أساس المسؤولية التقصيرية الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	٣٦-٣٨
الفرع الثاني: الخطأ المفترض أساس المسؤولية التقصيرية الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	٣٨-٤٥
المطلب الثاني: أساس المسؤولية التقصيرية ذات الضرر العام الناشئة عن الإخلال بعقود الخدمة النفطية.	٤٥-٦٠
الفرع الأول: الاتجاه التقليدي لأساس المسؤولية ذات الضرر العام.	٤٦-٥٣
الفرع الثاني: الاتجاه الحديث لأساس المسؤولية التقصيرية ذات الضرر العام.	٥٣-٦٠

الموضوع	الصفحة
الفصل الثاني **القواعد الناظمة للمسؤولية التقصيرية الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية**	٦١-١٠٣
المبحث الأول **دعوى المسؤولية التقصيرية الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية**	٦٢-٨٣
المطلب الأول: أطراف دعوى المسؤولية التقصيرية الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	٦٣-٧٢
الفرع الأول: أطراف الدعوى ذات الطبيعة الخاصة الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	٦٣-٦٦
الفرع الثاني: أطراف الدعوى ذات الطبيعة العامة الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	٦٦-٧٢
المطلب الثاني : شروط دعوى المسؤولية الناشئة عن الإخلال بعقود الخدمة النفطية.	٧٢-٨٣
الفرع الأول: شروط قبول الدعوى عن الأضرار ذات الطبيعة الخاصة الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	٧٢-٧٧
الفرع الثاني: شروط قبول الدعوى عن الأضرار ذات الطبيعة العامة الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	٧٧-٨٣
المبحث الثاني **حكم تحقق المسؤولية التقصيرية الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية**	٨٤-١٠٣
المطلب الأول: حكم تحقق المسؤولية التقصيرية عن الأضرار ذات الطبيعة الخاصة.	٨٥-٩٦
الفرع الأول: التعويض عن الضرر الجسدي الناشئ عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	٨٦-٩١
الفرع الثاني: التعويض عن الأضرار الأخرى الناشئة عن الإخلال بتنفيذ عقود الخدمة النفطية.	٩١-٩٦
المطلب الثاني: حكم تحقق المسؤولية التقصيرية عن الأضرار ذات الطبيعة العامة.	٩٦-١٠٣
الفرع الأول: التعويض النقدي عن الأضرار ذات الطبيعة العامة المحضة.	٩٨-١٠١
الفرع الثاني: التعويض العيني عن الأضرار ذات الطبيعة العامة المحضة.	١٠١-١٠٣
الخاتمة	١٠٤-١٠٧
النتائج	١٠٤-١٠٥
التوصيات	١٠٥-١٠٧
قائمة المصادر والمراجع	١٠٨-١١٩

المستخلص

عقود الخدمة النفطية هي النمط الأحدث من عقود الاستثمار النفطي التي أدخلت للعراق حديثاً في صناعته النفطية لأنَّها الأكثر ضماناً في تحقيق المردود المالي ومراعاة الجانب السيادي السياسي قياساً إلى الأرباح والامتيازات التي تحققها انماط العقود الاستثمار السابقة كالامتياز والمناصفة، وبالرغم من أن هذه العقود توفر الجانب المالي لتحقيق النمو الاقتصادي، ألا أنها تنتج آثاراً سلبية تلحق ضرراً بالمصالح العامة، حيث يمكن أن تنتج ضرراً بيئياً محضاً نتيجة تلوث المصادر الأساسية للبيئة نتيجة العمليات النفطية، وكذلك المصالح الخاصة لما يتعرض له الأفراد من أذى بمصالحهم المادية والأدبية والجسدية نتيجة مخالفة الشركات لالتزاماتها العقدية، مما يحقق المسؤولية التقصيرية لتلك الشركات المقاولة لما تلحقه من ضرر لغير أطراف العلاقة العقدية، مسؤولية قد تكون أصلية مباشرة أو تُلحق بالشركات النفطية الوطنية باعتبارها متبوعاً بناءً على دعوى مدنية يقيمها الغير ضد مرتكب الفعل الضار، ومن الجدير بالذكر والملاحظة أن ما أدرج من التزامات عقدية في هذه العقود، وإمكانية أن يستنبط منها الغير الحجة للمطالبة بالتعويض هي في الحقيقة قواعد قانونية يستوجب مخالفتها الجزاء القانوني المناسب وأن تكن مدرجة كالتزامات عقدية.

وقد اعتمدنا في البحث والدراسة على نصوص العقود القانونية النفطية التي تعاقد بها العراق مؤخراً بواسطة شركاته النفطية وبيّنا مدى ملائمة بعض الالتزامات الواردة فيها والخاصة بالمسؤولية المدنية مع التشريعات المدنية الحالية والتعارض أو وجود النقص التشريعي، وكذلك التشريعات البيئية النافذة واستجابتها إلى التحديات للواقع البيئي الحالي. وتمت المقارنة مع تشريعات مدنية وبيئية أخرى من خلال فصلين الأول كان لتأصيل المسؤولية التقصيرية الناشئة عن الإخلال بعقود الخدمة النفطية، من حيث صور الأضرار الخاصة والعامة والأساس القانوني، أمّا آخر هذين الفصلين فكان للدعوى الناظمة لهذه المسؤولية.

وتبيّن من البحث والدراسة إمكانية القواعد المدنية لتعويض الأضرار الخاصة والعامة مع وجود بعض النقص التشريعي فيما يخص غياب المسبب، وتبيّن أن هناك بعض القرارات الإدارية الاضطرارية سلكتها الدولة للتعامل مع أصحاب الشأن من المواطنين في مناطق العمليات باستصدار تعليمات وزارية لتعويضهم متعارضة مع التشريعات النافذة.

ولشمولية هذه الدراسة وعموميتها كان هناك الكثير من النتائج والتوصيات التي نعتقد أنَّها جادة ومفيدة في المجال التشريعي والتنفيذي والتنظيمي.

الباحث